



قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني
رقم (977) لسنة 2017 ميلادية
بشأن تحديد يوم عطلة رسمية وتقرير حكم

المجلس الرئاسي :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 2012 م ، بشأن العطلات الرسمية .
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (4) لسنة 2016 م ، بشأن تشكيل حكومة وفاق وطني.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (12) لسنة 2016 م ، بشأن منح تفويض بمهام .
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر

مادة (1)

تنفيذا لأحكام القانون رقم (5) لسنة 2012 م ، بشأن العطلات الرسمية ، يكون يوم الاثنين الموافق 2017/10/23 م ، عطلة رسمية في كافة المؤسسات والهيئات والإدارات العامة بمناسبة عيد التحرير ، على ان يراعى في ذلك المرافق والادارات ذات الخدمات الانسانية والأمنية الحيوية والعاجلة ، مع حفظ حق العاملين بها في الحصول على عطلة في أيام لاحقة ، كما تقرر أن يكون يوم الأحد الموافق 2017/10/22 م ، إجازة على أن تخصم من الاجازة السنوية .

مادة (2)

ينعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني



Handwritten signature of the President of the Council.

29 محرم
صدر في
1439 هـ / 10 / 19
الموافق
19 أكتوبر 2017 م / 10 / 19
رقم القانون: 977